مطابقة انّا لیف العکسی بتالیف القیاس الصحیح کما لا یخفی ولیکن آخر ما قصدنا من الرسالة
والحمد لله علی اتمامه بعونه وکرمه والصلوة والسلام علی محمد وعلی آله وصحبه اجمعین

بسم الله الرحمن الرحیم

یقول العفو محمد الامدی کرمه الله بکرمه السرمدی لما کانت القضیة من حیث اجزائها ومن جهة کونها قسما من المعلوم مشتبهة علی ذهان بعض المشتغلین لدی فالفت رسالة کاشفة عن مبانیها وافیة لمحل معانیها والله المستعان وعلیه التکلان فاعلم ان القضیة حقیقة فی المعقولة علی الاصح والمعقول ما حصلت صورته عند العقل عند اهل الاشراق وما حصل عند العقل عند المحققین وعلی کلا المذهبین فی مطابقة القضیة وعدمها نظر فلا یذهان نکون القضیة موجودة بوجود اصیلی لان الموجود بالوجود الذهنی هو المعلوم اذا قلنا زید قائم فالقضیة الحاصلة من زید قائم ونسبة بینهما القائمة بالذهن علم ومتعلقه معلوم ومن البین ان متعلق ذلک العلم لا یمکن ان یوصف بالمطابقة لانه عبارة عن زید الموجود بالوجود الاصیلی وعن القائم الموجود به وعن النسبة الموجودة بینهما بوجود اصیلی والمطابقة لیس الا وصفا للموجود الظلی من حیث هو موجود ظلی فظهر ان القول بکون القضیة من اقسام المعلوم فاسد کما ان القول بکونها من اقسام العلم باطل واجیب عنه بوجوه بعضها بالاختیار کونها من المعلوم وبعضها باختیار کونها من اقسام العلم والمختار اللایق بالقبول ان یختار کونها من المعلوم ویقال ان زیدا من حیث هو هو والقائم من حیث هو والنسبة من حیث هی لیس جزءا من القضیة و لیس محمولها عین القضیة بل جزؤها هو زید من حیث کونه مدرکا والقائم من حیث کونه مدرکا والنسبة من حیث کونها مدرکة ومحمولها من حیث تعلق الادراک بها قضیة وحاصل ان الموضوع والمحمول والنسبة من حیث تعلق الادراک بها قضیة ومن حیث وجودها فی نفسها خاصة عنها فهی بالاعتبار الاول ان کانت مطابقة لنفسها بالاعتبار الثانی فصادقة والا فکاذبة لا یقال ان تلک الامور من حیث تعلق الادراک ما قائم بالذهن ولا فعلی الثانی عاد المحذور وعلی الاول کانت من اقسام العلم لانا نقول فرق بین المعلوم فی نفس الامر وبین المعلوم بحسب الانتزاع الصورة ای مبدأ الانتزاع فالقضیة عبارة عن الموضوع والمحمول والنسبة باعتبار کونها مبادی لانتزاع الصورة ومن البین انها قائمة بالذهن باعتبار ادراکها علی معنی ان یکون الذهن وجودا اصیلیا لادراکها وظلیا لها فارتفع الاشکال بجذافیره فظهر الفرق بین القضیة المطابقة بالکسر وبین الامور المطابقة بالفتح علی التغایر الاعتباری وکذا حصل الفرق بین الامور الموجودة فی الذهن وجودا ظلیا وبین الموجود فیها وجودا اصیلیا فالحاصل ان الامور المطابقة بالفتح هی الموجودات بالوجود الاصیلی فی خارج الذهن والامور المطابقة بالکسر هی تلک الوجودات من حیث کون الذهن وجودا ظلیا لها اعنی من حیث کونها مدرکة فالادراک واسطة الثبوت المطابقة وهو قائمة بالذهن بالوجود الاصیلی لا یقال کیف یمکن ان یکون الوجود فی الذهن وجودا اصیلیا لتلک الامور مع ان الوجود الاصیلی لا یجوز ان یتعدد بالنسبة الی شیء واحد لانا نقول ان الامور المذکورة باعتبار ادراکها موجودة بالوجود الظلی وادراکاتها موجودة بالوجود الاصلی

الاصيلى فقد تعددت الموجودات فتعدد لها الوجود مع ان ذلك امر اعتبارى كما لا يخفى على
من وقف على حال الصورة المرتسمة فى الذهن فاذا عرفت هذه المذكورات فاقول ان اجزاء
القضية ثلثة على التحقيق لان المعلومات المحاصلة فى نفس الامر فى القضية الحملية عبارة عن
الموضوع والمحمول والنسبة وفى الشرطية عبارة عن المقدم والتالى والنسبة وقد عرفت ان الامور
باعتبار كونها مدركة اما مطابقة لنفسها من حيث هى هى او لا وان اجزاء المطابقة بالكسر
لا بد ان يكون موافقا لاجزاء المطابقة بالفتح ومن البين ان النسبة باعتبار نفس الامر لا تخلو
عن احد النقيضين اى الوقوع او اللاوقوع وليست فى نفس نسبة محتملة للنقيضين متساوية
فيها واتما يعرض لها التساوى والاحتمال باعتبار الادراك المتعلق بها وبعبارة اخرى ان القضية
حاكية للنسبة من حيث هى هى وهى لا تخلو عن احد النقيضين بنحو انها حاكية عما لا تخلو عن احد
النقيضين غير مشتملة على امر زائد على المحكى عنه اى النسبة المحتملة والتقييدية لا يقال ان النسبة
المشكوكة تتحقق فى صورة الشك فكيف يصح القول بان النسبة المشكوكة غير متحققة لانا
نقول المنفى هو النسبة المحتملة للنقيضين على التساوى باعتبار نفس الامر لا النسبة المحتملة لهما باعتبار
الادراك فلا منافاة لتغاير الموضوع ولا يقال ايضا ان النسبة باعتبار الادراك اذا كانت
متعددة كانت اجزاء القضية اربعة لان اجزائها ليست الا عبارة عن تلك الامور باعتبار كونها
مدركة لا باعتبار كونها فى نفس الامر لانا نقول النسبة باعتبار كونها مدركة بالاذعان اذا كانت جزءا
من القضية لم يصح ان تكون النسبة باعتبار كونها مدركة بالتساوى والشك جزءا منها لوجود المنافاة
بينهما جمعا والقول بانها جزء منها قبل الحكم وجود الجزء الرابع ليس بشئ لانه انما يستلزم كون القضية
من الموجودات المتعاقبة الاجزاء او البقاء الكل عند عدم الجزء وبطلان هذا ظاهر والمتاخرون ذهبوا الى ان
اجزاء القضية اربعة وانبدوا النسبة التقييدية اى بين بين وقالوا ان اجزاء القضية عبارة
عن تلك الامور الثلثة من حيث كونها مدركة وعن مطابقتها من تلك الحيثية لنفسها من حيث
هى هى فى الموجبة وعدم مطابقتها لنفسها من حيث هى هى فى السالبة فالقضية انما يحصل بالفعل عند
كون المطابقة او عدم المطابقة مدركة بالاذعان ولا بد وعليهم ان كون النسبة التقييدية جزءا من
القضية بناء فى كون النسبة الناقصة جزءا منها لانهم جعلوا النسبة التقييدية عبارة عن الاتحاد والناقصة
عبارة عن مطابقتها لنفس الامر وعدم مطابقتها لها من حيث تعلق الاذعان بها فظهر ان ما قاله
المتاخرون بمنزلة الاعتراض على دليل المحققين وان النسبة الناقصة عبارة عند القدماء عن الاتحاد
فى الموجبة اى الوقوع وعن عدم الاتحاد فى السالبة اى اللاوقوع بشرط تعلق الاذعان بها وعند
المتاخرين هى عبارة عن مطابقة النسبة اى الاتحاد لنفس الامر فى الموجبة وعدم مطابقتها لها فى
السالبة كما ذكرنا فافاوان الفريق عند المحققين عبارة عن ادراك الوقوع او اللاوقوع بطريق الاذعان
وعند المتاخرين عبارة عن ادراك النسبة اى الاتحاد واقعة اوليست بواقعة وان معنى قولنا زيد
قائم ان القيام متحد معه فى الخارج اى المتغايران ذهنا متحدان وجودا وان معنى قولنا زيد ليس بقائم
اى انه ليس متحدا معه فى الواقع عند المحققين فعند لا توجد النسبة بين الموضوع والمحمول فالموجبة

تحكى عن كونهما واحدا في الوجود والسالبة تحكى عن عدم الوحدة في الوجود هذا هو الحق كما سيجيء واما
عند المتأخرين معنى الاول اتحاد القيام مع زيد مطابق لنفس الامر ومعنى الثاني الاتحاد معه ليس مطابق
لنفس الامر وان سلب الاتحاد نسبة عند القدماء وليس بنسبة عند المتأخرين لزعمهم ان النسبة
تنبئ عن الارتباط لا توجد بسلب الارتباط وان التصديق في الموجبة عبارة عن مطابقة النسبة
الايجابية للواقع وفي السالبة عن مطابقة النسبة السلبية للواقع والكذب في الموجبة عبارة عن عدم
مطابقة الايجابية له وفي السالبة عن عدم مطابقة السلبية له وحاصله ان الاتحاد المدلول في
الموجبة وعدم الاتحاد في السالبة ان كان واقعا في ذاته فصادقة والا فكاذبة عند المحققين واما
عند المتأخرين فالصدق في الموجبة عبارة عن كون الاتحاد المحكوم عليه بالوقوع في نفس الامر بحسب
واقعا من حيث هو هو وفي السالبة عبارة عن كون الاتحاد المحكوم عليه بعدم الوقوع في نفس الامر بحسب
الذهن غير واقع من حيث هو هو لان عدم الاتحاد واقعا في نفس الامر والكذب في الموجبة عبارة
عن كون الاتحاد المحكوم عليه بالوقوع في نفس الامر بحسب الذهن غير واقع من حيث هو هو وفي السالبة
عبارة عن كون الاتحاد المحكوم عليه بعدم الوقوع في نفس الامر بحسب الذهن واقعا من حيث هو هو
لان كون عدم الاتحاد غير واقع في نفس الامر والحاصل صدق في السالبة كذب الموجبة وكذبها صدقها
فيما قرر ظاهرا ان المعلوم الواحد اما الوقوع في الموجبة واللاوقوع في السالبة عند المحققين يجوز ان
يكون متعلق الشك والتصديق وان التصور والتصديق مختلفان بالذات لا يجب تعلق
التصور بكل ما يتعلق به التصديق واما عند المتأخرين فالمعلوم الواحد لا يكون متعلق
الشك والتصديق وان التصور والتصديق كما اختلفا بحسب الذات مختلفان بحسب التعلق ايضا
وان قيد الاذعان معتبر في التصديق عند المحققين وغير معتبر عند الجمهور لان متعلق التصديق ان كان
مغايرا لمتعلق التصور فالامتياز بين التصور والتصديق يكون حاصلا بالمتعلق ولا حاجة الى قيد
آخر بخلاف ما اذا كان متحدا معه بحسب التعلق فانه يحتاج الى قيد الاذعان حتى يحصل الامتياز فان قلت
ان النزاع بين الفريقين لفظي على ما صرح بعض المحققين فعلى ما ذكرته لا يكون لقطيا قلت من اين
النزاع على اللفظي قال ان المتأخرين اعتبروا التغاير الاعتباري وجعلوا النسبة باعتبار تعلق الشك
والتصور جزءا والنسبة باعتبار تعلق التصديق جزءا آخر واما القدماء فلم يعتبروا التغاير الاعتباري
والتفتوا الى الاتحاد الذاتي وجعلوا النسبة جزءا واحدا سواء كان متعلق الشك والتصديق لكن
التحقيق ان النزاع بينهما معنوي لان المتأخرين ينكرون تعلق التصور بما تعلق به التصديق فانتفا بر
بحسب المتعلق ذاتي عندهم وايضا ان المحققين ينكرون وجود النسبة في الخارج كما ينكرونها في الذهن
فالموجبة تحكي عن كون الموضوع والمحمول امرا واحدا في الوجود بلا نسبة في الخارج والسالبة عن عدم وحدتهما
فيه كما عرف سابقا فالمتأخرون فانهم يثبتونها في خارج الذهن كما يثبتونها في الذهن وقد
عرفت ان الامور التي ذكرناها لا تستقيم الا عند كون النزاع معنويا وههنا ابحاث عميقة لا
لايليق ايرادها في هذه الرسالة فيقصر وكن من الشاكرين والحمد لله رب العالمين

تمت الرسالة